

خاتمة المستدرک

[180] وإليه صحيح وحسن في الاستبصار، في باب الامة تزوج بغير إذن مولاها، في الحديث الثاني (11). قلت: وإليه في النجاشي: ابن أبي جيد، وابن بطة (12)، انتهى. [363] وإلى العباس بن هلال: فيه: محمد بن قولويه، ومحمد بن الوليد في التهذيب، في باب من الزيادات في القضايا والاحكام، في الحديث الحادي والثلاثين (13). وفي الحديث الثالث والثلاثين (14). وإليه موثق في باب ميراث الغرقى. في الحديث الآخر (15). قلت: وإليه في الفقيه حسن كالصحيح (16)، انتهى. [364] وإلى عبد الباقي بن قانع: صحيح في الفهرست (17).

(1) فهرست الشيخ: 118 / 528، والطريق ضعيف
بأبي المفضل وابن بطة. (2) تهذيب الاحكام 1: 41 / 112. (3) تهذيب الاحكام 1: 78 / 202.
(4) تهذيب الاحكام 1: 189 / 543. (5) تهذيب الاحكام 1: 194 / 561. (6) تهذيب الاحكام 1:
237 / 687. (7) الفقيه 4: 117، من المشيخة. (8) فهرست الشيخ: 118 / 520. (9) تهذيب
الاحكام 7: 11 / 41. (10) تهذيب الاحكام 7: 349 / 1326. (11) الاستبصار 3: 216 / 787،
وللطريق فرعان يلتقيان بابن محبوب، عن العباس بن الوليد. أما الاول فيبدأ بمحمد بن
يحيى، وهو الصحيح لوثاقة رجاله، وأما الثاني فيبدأ بعلي بن إبراهيم عن أبيه، وهو حسن
بإبراهيم بن هاشم، وكلاهما من رواية محمد ابن يعقوب الكليني (رحمه الله). انظر: الكافي:
(12) رجال النجاشي: 282 / 748. (13) تهذيب الاحكام 6: 295 / 824. (14) تهذيب الاحكام 6:
296 / 286. (15) تهذيب الاحكام 9: 363 / 1298، والطريق موثق بعلي بن الحسن بن فضال
الطحلي الثقة، وفي الاسناد تعليق على سابقه. (1 6) الفقيه 4: 51، من المشيخة، والطريق
حسن كالصحيح لوقوع الحسين بن إبراهيم ابن تاتانه في أوله، وإبراهيم بن هاشم في آخره،
والاول ممدوح مدحا لم يبلغ درجة الوثاقة، ومدح الثاني قد بلغها، وكلاهما من الامامية،
وهذا ينطبق على وجه من وجوه تعريف الحديث الحسن كالصحيح. انظر: تعريفاته الاخرى في
مقاس الهداية 1: 175. (17) فهرست الشيخ: 122 / 552. (*)